

قرر بنك المغرب بتاريخ 28 فبراير 2013 سحب اعتماد شركة التمويل دياك سلف.

وعليه، ستتم تصفية الشركة وفقا لأحكام المواد 100 و 104 من القانون رقم 03-34 المتعلق بمؤسسات الائتمان و الهيئات المماثلة، و وفقا لمقتضيات الباب الثالث من الكتاب V من مدونة التجارة.

وبالنظر إلى ما تقدم و إلى أحكام المادة 17 من الظهير الشريف رقم 1-93-211 المتعلق ببورصة القيم، سيطلب مجلس القيم المنقولة من الشركة المسيرة، و ذلك ابتداءا من الإعلان الرسمي عن التصفية، الإعلان عن تشطيب أسهم شركة دياك سلف من التداول في بورصة الدار البيضاء.